

أمر عدد 3246 لسنة 2013 مؤرخ في 2 أوت 2013 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية المساعدة الفنية المبرمة بتونس في 13 جوان 2013 بين حكومة الجمهورية التونسية والبنك الإسلامي للتنمية والمتعلقة بتمويل مشروع الحكومة التونسية لإصدار الصكوك.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التنمية والتعاون الدولي،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى اتفاقية المساعدة الفنية المبرمة بتونس في 13 جوان 2013 بين حكومة الجمهورية التونسية والبنك الإسلامي للتنمية والمتعلقة بتمويل مشروع الحكومة التونسية لإصدار الصكوك،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على اتفاقية المساعدة الفنية المبرمة بتونس في 13 جوان 2013 بين حكومة الجمهورية التونسية والبنك الإسلامي للتنمية والمتعلقة بمنح هبة قدرها مائة وخمسون ألف (150.000) دولار أمريكي لتمويل مشروع الحكومة التونسية لإصدار الصكوك،

الفصل 2 - وزير التنمية والتعاون الدولي مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 أوت 2013.

رئيس الحكومة

علي لعريض